

وزارة الداخلية**قرار رقم ٨٢٤ لسنة ٢٠١٣****وزير الداخلية****بعد الاطلاع على الدستور :****وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥****ال الصادر بشأن الجنسية المصرية :****قرر :**

**ماده ١ - يُرفض طلب السيدة/ مرفت عبد اللطيف على أبو شليح (الفلسطينية الجنسية)
اكتساب جنسية والدتها المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤
المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك للدواعي الأمنية .**

ماده ٢ - ينشر هذا القرار في الواقع المصري .

تحريراً في ٢٠١٣/٥/٨

وزير الداخلية

محمد إبراهيم